المصدر: الاهـــرام

التاريخ: ٦ يـونـيو ١٩٨٨

■ يسرى مصطفى وفج النور فى اللجنة الاقتصادية بمجلس الشعب

الدولة لا تتدخل فى ادارة شركات تلقى الاموال

اللائحة التنفيذية ستحدد نموذج الصك الاستثمارى

واصلت اللجنة الاقتصادية بمجلس الشعب فى اجتماعها امس من حيث المبدأ على مشروع قانون شركات تلقى الاموال .

واعلن الدكتور يسرى مصطفى وزير الاقتصاد ان الدولة لن تتدخل على الاطلاق فى ادارة الشركات العاملة فى مجال تلقى الاموال واستثمارها وان المشروع المقدم فى هذا الشان لا يستهدف فى المقام الاول سوى حماية اموال المودعين بالصورة التى لا تعطل اى اضرار باى شركة طالما ان هذه الشركة قامت بتصحيح اوضاعها بعد المهلة المقررة لها .

وقال محمد فج النور رئيس الهيئة العامة لسوق المال امام اللجنة الاقتصادية بمجلس الشعب امس ان الحد الادنى لاجمالى راسمال اصحاب الصكوك سيصل وفقا للائحة التنفيذية الى عشرةامثال راسمال المساهمين والمحدد بـ ٥٠ مليون جنيه وانه لا توجد اى شركة من هذه الشركات جـــاوز راسمالها هذا الحد

واشار الى ان اللائحة التنفيذية ستحدد نموذجا لشكل الصك الاستثمارى فتقوم الشركات طباعته بفئات تحددها الشركة صاحبة النشاط وانه ان وزارة الاقتصاد والبنك المركزى وهيئة سوق المال يدرسون الضوابط التى ستوضع لاصدار صكوك بالنقد الاجنبى

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية

الأهرام

اللجنة الاقتصادية بمجلس الشعب تبدأ اجراء مناقشات موسعة حول مشروع شركات تلقي الأموال واستثمارها

اعلن الدكتور يسرى مصطفى وزير الاقتصاد ان المشروع الذى تقدمت به الحكومة فى شان الشركات العاملة فى مجال تلقى الاموال لاستثمارها يستهدف فى المقام الأول حماية اموال المودعين لدى هذه الشركات وبما لايضر بمصالح اى شركة طالما قامت بتصحيح اوضاعها

وصرح محمد فتح الله نور رئيس هيئة سوق المال بان اللائحة التنفيذية للمشروع ستحدد النسبة بين مجمل اموال المساهمين بالشركة والمحددة بحد ادنى ٥٠ مليون جنيه وبين اجمالى اموال اصحاب الصكوك ومن المنتظر ان تكون هذه النسبة ١ الى ١٠ وبالتالى سيصل اجمالى راس المال المستثمر بالشركة الى ٥٥٠ مليون جنيه كحد ادنى وقابلة للزيادة باستثناء من مجلس الوزراء .. واضاف رئيس الهيئة ان هذا الرقم كحد ادنى يعتبر ملائما حيث انه لايوجد اى شركة من شركات توظيف الاموال راسمالها تخطى ٥٠ مليون جنيه وبالتالى فالمشروع المقدم لم يبعد عن الواقع

جاء هذا فى اجتماع اللجنة الاقتصادية بمجلس الشعب برئاسة ابيهاب مقلد وكيل المجلس والتى بدات فيه مناقشاتها للمشروع

وطرح اعضاء اللجنة عديدا من التساؤلات حول الموقف الذى تتخذه الحكومة فى حالة ما اذا تجاوزت قيمة رؤوس اموال المودعين من حملة الصكوك الحدود المقررة بالمشروع وصحة مايتردد من ان المبالغ المودعة لدى هذه الشركات بلغت ١٦ مليار جنيه وبان إحدى الشركات اسست شركات لها فى سيوجيرسى وجيبنيف وقبرص

كما تساءل الاعضاء عن موقف بعض الشركات المالى بعد حرمانها من ممارسة انشطة المضاربة خارج البلاد واثر ذلك على العائد المرتفع الذى يصرف دوريا للمودع وعن مكاتب شركات توظيف الأموال بالدول العربية التى تعمل لجذب مدخرات المصريين بالخارج وموقف هذه المكاتب بعد تطبيق القانون واثرها على موقف تحويلات المصريين بصفة عامة على الجهاز المصرفى ككل وايضا عن الموقف بالنسبة للصك وعما اذا كان سيخضع للضرائب أم لا وطالب الاعضاء بعدم الاتجاه الى تقسيم شركة توظيف الأموال الى شركتين او ثلاث لمجرد انها تخطت الحدود القصوى فى اجمالى راسمالها طالما انها شركة جادة اثبتت كفاءتها ونجاحها

اعادة الاموال للمودعين

وفى بداية المناقشة قال ابيهاب مقلد اذا تجاوز راس المال للشركة الحد الاقصى الوارد بالمشروع فهل هذا معناه اعادة مايزيد على هذا الحد للمودعين مرة اخرى وفى حالة ما اذا كانت رغبة المودع عدم الحصول على صكوك مقابل اموالة المودعة ماذا سيكون الموقف

واريد ان اشير الى انه تحت يدى دراسة تؤكد ان المبالغ المودعة لدى ارجح من كبرى شركات تلقى الأموال جاوزت فى اجمالها ١٦ مليار دولار اى ٣٥ مليار جنيه وان احدى الشركات اسست شركات عقارية بالخارج فما الموقف بخصوص الشركات التى خارج البلاد وهل الأموال وصلت بالفعل الى هذه الأرقام الفلكية ؟

وقال عادل عز وزير البحث العلمى ان التشريع المقدم ليس بدعة ومعمول به فى كثير من الدول فالدولة لابد ان يكون لها حق الرقابة والاشراف على هذه الأموال الضخمة

وفى حالة ما اذا جاوز راس مال الشركة الحد الأقصى المقرر يمكن ان تنقسم بدورها الى شركتين او ثلاث . فلو ان شركة جاوز راسمالها مثلا ١٥٠٠ مليون جنيه او ٢٠٠٠ مليون جنيه يمكن ان تنقسم لشركتين وفى حالة زيادة راس المال قليلا عن ٥٥٠ مليون جنيه وهو الحد الأقصى المقرر يمكن معالجة ذلك باستثناء من مجلس الوزراء

واضاف الوزير اننا نعترف اننا تأخرنا كحكومة فى التقدم بهذا المشروع ولكن حجم الأموال المودعة لم يكن قد بلغ الى هذا الحد وبمكر القول بصفة عامة ان المودعين طالما يأخذون العائد المرتفع فلا شكوى ولكن يوم ان يحدث ضياع لأموالهم التى يتقاضون عليها هذا العائد ففى ذلك الخبر سيجرهم الى الدولة ويحملون الحكومة العبء وهذا ما يؤكد عبر هنمية اصدار هذا القانون

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية

الأهرام

وزير الاقتصاد :

هدفنا حماية أموال المودعين دون أى اضرار بمصالح الشركات بعد تصحيح أوضاعها

اللائحة التنفيذية للقانون تتجه الى وضع حد أقصى للصكوك يعادل عشرة أمثال رأس المال المصدر

وقال حلمى عبد الآخر ان هناك حساسية لدى الناس وبلبلة فاذا قلنا ان المشروع المقدم لتنظيم نشاط شركات توظيف الأموال والذى بموجبه سنصدر صكوكا قابلة للربح والخسارة بما يتمشى مع الشريعة الاسلامية ومن منطلق ان الصك هنا سيكون مقابلا للسند المتعامل به فى البنوك والذى يعطى لحامله ربحا فهل هذا معناه ان السند غير مطابق للشريعة . ان وضعية السند هنا تحتاج الى توضيح .

لاتدخل من الدولة

وعقب الدكتور محمد فجر النور نحن لسنا جهة فتوى ولكن هناك من يقول ان سعر الفائدة الثابت لايتفق مع الشريعة .

وبالنسبة للشركات التى بالخارج التابعة لاحدى شركات توظيف الأموال نقول انه طالما انها باموال اصحاب الشركة الخاصة وليس اصحاب الودائع فلا اعتراض على ذلك ولا مخالفة

فنحن نتحدث عن اموال المودعين اما اموال المستثمرين فالأمر فيها يختلف وبصفة عامة لاتدخل للدولة فى ادارة هذه الشركات فنحن لانعتبرها على الدخول فى انشطة معينة حيث ان هذا قرارها وليس قرارنا فلا يعقل مثلا ان نفرض عليها ان تباشر نشاطا كاستصلاح الأراضى ولكن فى نفس الوقت يمكن ان نحظر عليها الدخول فى بعض الانشطة كالمضاربات كذلك حينما نلزم الشركات بتقديم ميزانياتها فهذا ليس تدخلا ولكنه مجرد رغبة فى توضيح نتائج اعمالها .

وقال عز العرب حافظ نائب حزب العمل كون الصكوك بديلة للسندات فهذا اتجاه اسلامى صحيح نحن نشيد به واذا فنحن نطالب الا يكون هناك اتجاه لتقسيم شركات توظيف الأموال طالما انها شركات جادة وتطبق الشريعة واثبتت نجاحها .. وما دامت الشركة ملتزمة وغير مخالفة فما المانع ان تبيع اى كم من الصكوك ولماذا تحديد حدود قصوى فى هذا الشأن فالأفراد طالما يقبلون على شراء مزيد من الصكوك فلا داعى لوضع القيود والاقفال المتزايد فى كل الأحوال مؤشر للنجاح

وقال محمد البطوان نائب الحزب الوطنى ان معظم هذه الشركات كانت تصرف عائدا ٣ فى المائة شهريا ولو لم تستثمر فى صرف العائد فسيقول الناس ان الحكومة اثرت بتدخلها على نجاح هذه الشركات وعلى عوائدها المرتفعة ..

ونحن نريد ان نعرف ماذا هو الوضع فى حالة افلاس احدى هذه الشركات او تصفيتها وماهو العمل بالنسبة للأموال التى خرجت من مصر بطريقة أو اخرى عن طريق الشركة وهى فى النهاية اموال مودعين .. وهل سيسمح القانون ان تستمر الشركات فى مضارباتها ورئيس هيئة سوق المال قال لنا ان المضاربة مباحة ؟

وقاطعه رئيس الهيئة قائلا انا لم اقل ذلك وارجو الا يقول السيد العضو كلاما على لسانى لم اقله وفى كل الأحوال فهناك فارق كبير بين المضاربة والمقامرة وهناك احدى الشركات تعلن فى الصحف بالداخل أن رأسمالها ٥٠ مليون جنيه وفى خارج البلاد تعلن انه ١٥٠٠ مليون

وقال مامون الهضيبى نحن نتعرض الان لمصير سبعة مليارات من الجنيهات وأقول لوزير الاقتصاد مستفسرا عن حركة سعر التحويلات الخاصة بالمصريين بالخارج خلال الاسبوعين الأخيرين ولماذا تأثرت كل هذا التأثر وطالب مامون الهضيبى بضرورة الاستماع لرأى اصحاب الشركات وبعض اصحاب الودائع وخاصة ان رئيس الوزراء وعد بان المشروع سيعرض على الشعب اولا واضاف أن هناك ١٤٠ مليار دولار موجودة لدى المصريين العاملين بالخارج ولاترد الى داخل البلاد لعدم وجود اسس استثمارية واضحة وثابتة ونحن تركنا هذه الشركات تعمل لمدة ١٥ سنة كاملة ثم نجىء الان لنحاسبها .. وطالما ان هناك قانونا للشركات المساهمة وقانونا قائما للبنوك فما الهدف من وجود مثل هذا القانون ؟

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية